

## نصب الراية لأحاديث الهداية

- الحديث الخامس والخمسون : قال عليه السلام : .

- " من وقف معنا هذا الموقف وكان قد أفاض قبل ذلك من عرفات فقد تم حجه " .

قلت : أخرجه أصحاب السنن الأربعة ( 1 ) عن عروة بن مضر قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " من شهد صلاتنا هذه ووقف معنا حتى ندفع وقد وقف بعرفة قبل ذلك ليلاً أو نهاراً فقد تم حجه وقضى تفته " انتهى . ورواه ابن حبان في " صحيحه " في النوع الحادي عشر من القسم الثالث ولفظه : قال : رأيت النبي عليه السلام وهو واقف بالمزدلفة فقال : من صلى صلاتنا هذه إلى آخره ورواه الحاكم في " المستدرک " ( 2 ) وقال : صحيح على شرط كافة أئمة الحديث وهو قاعدة من قواعد الإسلام ولم يخرج الشيخان على أصلهما أن عروة بن مضر لم يرو عنه غير الشعبي وقد وجدنا عروة بن الزبير قد حدث عنه ثم أخرج عن يوسف بن خالد السمطي ( 3 ) ثنا هشام بن عروة عن أبيه عروة عن مضر بن مضر قال : جئت رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو بالموقف فقلت : يا رسول الله أتيت من جبل طيء أكلت مطيتي وأتعبت نفسي وإني ما بقي جبل من تلك الجبال حتى وقفت عليه فقال : من أدرك معنا هذه الصلاة - يعني صلاة الغداة وقد أتى عرفة قبل ذلك ليلاً أو نهاراً - فقد تم حجه وقضى تفته انتهى . قال : وقد تابع عروة بن مضر من الصحابة في رواية : هذه السنة عبد الرحمن بن معمر الدؤلي ثم أخرجه من طريق أحمد بن حنبل وسكت عنه وتعقب الذهبي في " مختصره " الطريق الثاني وقال : إن يوسف بن خالد السمطي ليس بثقة انتهى . وقال صاحب " التنقيح " C : فيها رجل متروك وآخر غير معروف انتهى .

( 1 ) عند أبي داود في " باب من لم يدرك عرفة " ص 269 ، والترمذي في " باب ما جاء من أدرك الإمام بجمع فقد أدرك الحج " ص 121 - ج 1 ، وعند النسائي في " باب فيمن لم يدرك صلاة الصبح مع الإمام بالمزدلفة " ص 47 - ج 2 ، وابن ماجه في " باب من أتى عرفة قبل الفجر ليلة الجمع " ص 223 .

( 2 ) عند الحاكم في : ص 463 - ج 1 ، وقال : وقد تابع عروة بن المضر بن مضر في رواية : هذه السنة من الصحابة عبد الرحمن بن يعمر الدؤلي .

( 3 ) في - نسخة الدار - " السمطي " ولعله أصوب [ البجنوري ]